

المبحث الأول التعريف بالصحابة لغةً واصطلاحاً

الصحابة في اللغة : يقال صحب أي دعاه إلى الصحبة ولازمه ،
وكل شئ لازم شيئاً فقد استصحبه⁽¹⁾ 0

وقال أبو بكر الباقلاني⁽²⁾: " لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول
"صحابي" مشتق من الصحبة، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل
هو جار علي كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً... يقال صحبت فلاناً
حولاً، ودهراً، وسنة، وشهراً، ويوماً، وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما
يقع منها وكثيرة 0
وذلك يوجب في حكم اللغة : إجراء هذا على من صحب سيدنا رسول
الله ﷺ أي قدر من الوقت .⁽³⁾ 0

وقال الإمام ابن تيمية⁽⁴⁾: " والأصحاب جمع صاحب ، والصاحب
اسم فاعل من صحبه يصحبه، وذلك يقع على قليل الصحبه وكثيرها" ⁽⁵⁾ 0

¹ () لسان العرب 1/519، والقاموس المحيط 1/91، والصحاح
للجوهرى 1/162، ومختار الصحاح ص 356 0
² () هو محمد بن الطيب بن محمد، القاضي أبو بكر الباقلاني،
البصري المالكي الأشعري الأصولي المتكلم ، صاحب المصنفات
الكثيرة في علم الكلام وغيره توفي سنة 403 هـ 0 له ترجمة في :
الديباج المذهب 363 رقم 490، وشذرات الذهب 3/168،
ووقيات الأعيان 3/400 رقم 580، وسير أعلام النبلاء 11/43 رقم
3734، وشجرة النور الزكية 1/92 رقم 209 0

³ () ينظر : الكفاية ص 100، وأسد الغابة 1/119، 120 0
⁴ () هو : أحمد بن عبد الحلیم بن تيمیه، الحراني الدمشقي، تقي
الدين، أبو العباس ، الإمام المحقق ، الحافظ، المفسر، الأصولي،
الأديب، النحوي، بلغت تصانيفه ثلاثمائة مجلد : منها رفع الملام عن
الأئمة الأعلام، ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة
والقدرية، وغير ذلك مات سنة 727 هـ له ترجمة في : تذكرة
الحفاظ 4/1496 رقم 1175، والدر الكامنة لابن حجر 1/144
رقم 409، وطبقات المفسرين للداودي 1/46 رقم 42 0

⁵ () الصارم المسبلول ص 575، وينظر : الروض الباسم في
الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني 1/57 - 60.
قرر بتوسع ، واستدل أن تسمية يسير المخالطة (صحبة) ثابت
بالكتاب والسنة ، وعبارات الأئمة أ 0 هـ 0

وعلى هذا التعريف اللغوي جرى أصحاب الحديث فى تعريفهم بالصحابى اصطلاحاً : فذهبوا إلى إطلاق (الصحابى) على كل من صحب سيدنا رسول الله ﷺ ، ولو ساعة واحدة فما فوقها 0

الصحابية فى الاصطلاح :

قال الإمام بدر الدين الزركشى⁽¹⁾ : " ذهب الأكثرون إلى أن الصحابى من اجتمع - مؤمناً - بسيدنا محمد ﷺ وصحبه ولو ساعة ، روى عنه أو لا ، لأن اللغة تقتضى ذلك، وإن كان العرف يقتضى طول الصحبة وكثرتها ... وهو ما ذهب إليه جمهور الأصوليين ، أما عند أصحاب الحديث فيتوسعون

فى تعريفهم لشرف منزلة النبى ﷺ⁽²⁾ يقول **الإمام ابن حزم⁽³⁾ :** " فأما الصحابة ﷺ فهم كل من جالس النبى ﷺ ولو ساعة ، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها ، أو شاهد منه عليه السلام أمراً يعيه " ⁽⁴⁾ 0

والتعريفات التى وضعها العلماء للصحابة (اصطلاحاً) كثيرة ، ولكن التعريف الصحيح المعتمد هو ما قرره الحافظ ابن حجر⁽⁵⁾ بقوله : "وأصح

⁽¹⁾ هو: محمد بن بهادر بن عبد الله، أبو عبد الله الزركشى، الشافعى، الفقيه الأصولى المحدث، من مؤلفاته "البحر المحيط" و"شرح جمع الجوامع" توفى سنة 794هـ له ترجمة فى شذرات الذهب 6/335، والفتح المبين فى طبقات الأصوليين لعبد الله مصطفى المراغى 2/209 0

⁽²⁾ () البحر المحيط فى أصول الفقه 4/301 , 349 .
⁽³⁾ هو على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، عالم الأندلس فى عصره، وأحد أئمة الإسلام، روى ابنه أبو رافع أن مصنفات والده بلغت الأربعمائة، من أشهرها : الإحكام فى أصول الأحكام، والفصل فى الملل والنحل، مات سنة 456هـ له ترجمة فى : لسان الميزان لابن حجر 4/724 رقم 5782، وتذكرة الحفاظ للذهبي 3/1146 رقم 1016، ووفيات الأعيان لابن خلكان 3/325 رقم 448 .

⁽⁴⁾ () الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم 5/86 0
⁽⁵⁾ هو : أحمد بن على بن محمد العسقلانى، أبو الفضل، أصله من عسقلان بفلسطين، ولكنه ولد بالقاهرة، حافظ أهل زمانه، وواحد وقته وأوانه، من مصنفاته النفيسة التى عم النفع بها "فتح البارى بشرح صحيح البخارى" و"الإصابة فى معرفة الصحابة" وغير ذلك

ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ،
ومات على الإسلام ، ولو تخللت ردة على الأصح 0
ثم شرح التعريف فقال : " **فيدخل فيمن لقيه** " من طالت مجالسته
له ، أو قصرت ، ومن روى عنه أو لم يرو ومن غزا معه أو لم يغز ، ومن رآه
رؤية ، ولو لم يجالسه ، ومن لم يره لعارض كالعمرى 0
ومن هنا كان التعبير **باللقى** أولى من قول بعضهم : " **الصحابي**
من رأى النبي ﷺ " لأنه يخرج حينئذ ابن أم مكتوم ونحوه من العميان وهم
صحابة بلا تردد 0

ويخرج " **بغيد الإيمان** " من لقيه كافراً ولو أسلم بعد ذلك إذا لم
يجتمع به مرة أخرى 0
وقولنا " **به** " يخرج من لقيه مؤمناً بغيره كمن لقيه مؤمناً من مؤمنى أهل
الكتاب قبل البعثة 0
ويدخل فى قولنا " **مؤمناً به** " كل مكلف من الجن والإنس ... 0

وخرج بقولنا " **ومات على الإسلام** " من لقيه مؤمناً به ثم ارتد
ومات على رده والعياذ بالله - كعبيد الله بن جحش ، وابن خطل ، ويدخل فيه
من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا ،
كالأشعث بن قيس فإنه كان ممن ارتد ثم أسلم فى حياة رسول الله ﷺ ، لكنه
لم يلقه . وأتى به إلى أبي بكر الصديق أسيراً ، فعاد إلى الإسلام فقبل منه ،
وزوجه أخته ، ولم يتخلف أحد عن ذكره فى الصحابة ، ولا عن تخريج أحاديثه
فى المسانيد وغيرها 0

وهذا هو الصحيح المعتمد، ووراء ذلك أقوال شاذة أخرى
كقول من قال لا يعد صحابياً إلا من وصف بأحد أوصاف أربعة :
من طالت مجالسته ، أو حفظت روايته ، أو ضبط أنه غزا معه ، أو
استشهد بين يديه ، وكذا من اشترط فى صحة الصحبة بلوغ الحلم ، أو
المجالسة ولو قصرت⁽¹⁾ 0
قال الحافظ السيوطى⁽²⁾ مؤيداً الحافظ ابن حجر- رحمهما الله تعالى- :

ومات سنة 852 هـ له ترجمة فى: الضوء اللامع للسخاوى 2/36
رقم 104 ، وطبقات الحفاظ للسيوطى ص 552 رقم 1190 ،
والبدر الطالع للشوكانى 1/87 رقم 51 0
¹ () ينظر : الإصابة 1/10 - 12 ، ونزهة النظر ص 51 ، 52 0
² () هو : عبد الرحمن بن أبى بكر محمد السيوطى ، جلال الدين ،
كان إماماً حافظاً بارعاً ، ذا قدم
راسخة فى علوم شتى ، فكان مفسراً ، محدثاً ، فقيهاً ، أصولياً ،
لغوباً ، مؤرخاً ، له مؤلفات بلغت نحو ستمائة مصنف منها : الأشباه
والنظائر فى القواعد الفقيهية ، والأشباه والنظائر فى العربية ، والدر

"وهو المعتبر" ⁽¹⁾ 0
وذهب إليه الجمهور من الأصوليين، منهم الآمدي في الإحكام ⁽²⁾، وابن
عبد الشكور في فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ⁽³⁾، والزرركشى في
البحر المحيط ⁽⁴⁾، والشوكانى في إرشاد الفحول ⁽⁵⁾ وغيرهم 0
ويقول الحافظ السخاوى ⁽⁶⁾ مؤيداً رأى شيخه ابن حجر
والعمل عليه عند المحدثين والأصوليين" ⁽⁷⁾ 0

السر فى التعميم فى تعريف الصحابى :

التعميم فى تعريف الصحابى نظراً إلى أصل فضل الصحبة، ولشرف
منزلة النبى ﷺ، ولأن لرؤية نور النبوة قوة سريان فى قلب المؤمن، فتظهر
آثارها على جوارح الرأى فى الطاعة والاستقامة مدى الحياة، ببركته ﷺ
ويشهد لهذا قوله ﷺ: " **طوبى لمن رأى وأمن به، وطوبى لمن رأى
من رأى، ولمن رأى من رأى من رأى وأمن به**" ⁽⁸⁾ 0

المنثور فى التفسير بالمأثور، والجامع الكبير والصغير، مات سنة
911هـ له ترجمة فى : حسن المحاضرة للسيوطى 1/335 رقم
77 ، وطبقات المفسرين للسيوطى ص 3، والبدر الطالع
للشوكانى 1/328 رقم 228 0

() تدريب الراوى 2/216 0
() ينظر : الإحكام للآمدي 2/84 ، 85 0
() ينظر : فواتح الرحموت 2/158 0
() ينظر : البحر المحيط 4/302 ، 305 0
() ينظر : إرشاد الفحول 1/279 ، 280 0
⁽⁶⁾ هو : أبو عبد الله ، محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر ،
السخاوى الأصل ، المصرى المولد والنشأة ، الشافعى المذهب ،
ينسب " لسخا " قرية غربى القسطنطينية بمصر، برع فى العلوم
النقلية والعقلية ، وانتهت إليه رياسة علم الحديث ، وعلم التاريخ ،
ولازم شيخه ابن حجر ، حتى شهد له بأنه أمثل جماعته ، من
مؤلفاته النافعة : فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، وشرح
التقريب للنووى ، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، وغيرها
الكثير. مات سنة 902 هـ . له ترجمة فى : الضوء اللامع 8 / 2-32
، والبدر الطالع 2 / 184-187 . ، ومعجم المؤلفين 10 / 150-
151 .

() ينظر : فتح المغيث للسخاوى 3 / 85 0
() أخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب معرفة الصحابة، باب
ذكر فضائل الأمة بعد الصحابة والتابعين 4/96 رقم 6994، من
حديث عبد الله بن بسر، وقال الحاكم هذا حديث قد روى
بأسانيد قريبة عن أنس بن مالك ﷺ مما علونا فى أسانيد منها،
وأقرب هذه الروايات إلى الصحة ما ذكرناه ، وقال الذهبى
(جميع بن ثوب) وأه 0 والقول ما قاله الحاكم . ينظر : مجمع
الزوائد 10/20 0

انتهى .

⁵ () ينظر: فتح المغيـث للسـخاوي 3/87، 88، وتدريب الراوي 2/213، 214، والكفاية ص 98-101 0

المبحث الثانى التعريف بالعدالة لغة واصطلاحاً

العدالة لغة : العدل ضد الجور، يقال عدل عليه فى القضية فهو عادل، وبسط الوالى عدله ومَعَدَّته - بكسر الدال وفتحها - ، وفلان من أهل المَعَدَّة - بفتح الدال - ، أى : من أهل العدل ، ورجل عدل ، أى : رضا ومقنع فى الشهادة 0

والعدالة : وصف بالمصدر معناه ذو عدل، قال تعالى :

﴿ وَأَشْهَدُوا لِنَعْدِلِ ﴾ (1) ويقال : رجل عدل ورجلان عدل، ورجال عدل، وامرأة عدل، ونسوة عدل، كل ذلك على معنى رجال ذوو عدل، ونسوة ذوات عدل، فهو لا يثنى، ولا يجمع، ولا يؤنث، فإن رأيت مجموعاً، أو مثنى أو مؤنثاً، فعلى أنه قد أجرى مجرى الوصف الذى ليس بمصدر، وتعديل الشئ تقويمه، يقال عدلته فاعتدل، أى قومته فاستقام (2) أ0هـ

فمن هذه التعاريف اللغوية يتبين أن معنى العدالة فى اللغة الاستقامة ، والعدل هو المتوسط فى الأمور من غير إفراط فى طرفى الزيادة والنقصان، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَالْعَدْلُ قُرْبَانٌ ﴾ (3) أى عدلاً فالوسط والعدل بمعنى واحد (4) 0

والعدالة اصطلاحاً : تنوعت فيها عبارات العلماء من محدثين وأصوليين وفقهاء، إلا أنها ترجع إلى معنى واحد وهو أنها : ملكة أى صفة راسخة فى النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة 0

والتقوى ضابطها : امتثال المأمورات، واجتناب المنهيات من الكبائر ظاهراً، وباطناً من شرك أو فسق أو بدعة 0

() جزء من الآية 2 من سورة الطلاق 0
1 () ينظر : لسان العرب 11/430، والصحاح للجوهري 5/1760
2 - 1761، ومختار الصحاح 417، والقاموس المحيط 4/13،
والمصباح المنير 2/397 0
3 () الآية 143 من سورة البقرة 0
4 () الأحكام للأمدى 2/69، ومقاصد الحديث فى القديم والحديث
لفضيلة الدكتور التازى 2/64 0

والمروءة ضابطها : آداب نفسية تحمل صاحبها على التحلى بالفضائل ، والتخلى عن الرذائل ، وترجع معرفتها إلى العرف 0

وليس المراد بالعرف هنا سيرة مطلق الناس بل الذين نقتدى بهم .

ولا تتحقق العدالة فى الراوى إلا إذا اتصف بصفات خمسة : الإسلام ، والبلوغ والعقل ، والسلامة من أسباب الفسق ، وخوارم المروءة 0⁽¹⁾

وليس المقصود من العدل أن يكون بريئاً من كل ذنب ، وإنما المراد أن يكون الغالب عليه التدين ، والتحرى فى فعل الطاعات 0

وفى ذلك يقول الإمام الشافعى : " لو كان العدل من لا ذنب له لم نجد عدلاً، ولو كان كل مذنب عدلاً لم نجد مجروحاً ، ولكن العدل من اجتنب الكبائر؛ وكانت محاسنه أكثر من مساويه " 0⁽²⁾
ويعبر أبو يوسف عن هذا الإتجاه حين يقول : " من سلم أن تكون منه كبيرة من الكبائر التى أوعدها الله تعالى عليها النار ، وكانت محاسنه أكثر من مساويه فهو عدل " 0⁽³⁾

ونخلص مما سبق فيما يخص بتعريف الصحابة   أن المنافقين الذين كشف الله ورسوله - سترهم ، ووقف المسلمون على حقيقة أمرهم ، **والمرتدين** الذين ارتدوا فى حياة النبى وبعد وفاته ، ولم يتوبوا ويرجعوا إلى الإسلام ، وماتوا على ردتهم ، هم **بمعزل من شرف هذه الصحبة** ، وبالتالي بمعزل عن أن يكونوا من المرادين بقول جمهور العلماء والأئمة إنهم عدول ، **وفى تعريف العلماء للصحبة ما ينفى عنها ؛ هؤلاء وأولئك 0**

ومعنى عدالة الصحابة : " أنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله   ، لما اتصفوا به من قوة الإيمان، والتزام التقوى، والمروءة، وسمو الأخلاق والترفع عن سفاسف الأمور 0

1 () ينظر : فتح المغيث للسخاوى 3/315 - 317، وتوضيح الأفكار للصنعانى 2/114 - 118، ومقاصد الحديث فى القديم والحديث للدكتور التازى 2/65، 66 0
2 () ينظر : الروض الباسم فى الذب عن سنة أبى القاسم لابن الوزير اليمانى 1/28 0
3 () نقلاً عن توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى للدكتور رفعت فوزى ص 129 0

وليس معنى عدالتهم أنهم معصومون من المعاصى أو من السهو أو الغلط فإن ذلك لم يقل به أحد من أهل العلم 0

ومما ينبغى أن يعلم أن الذين قارفوا إثماً ثم حدوا - كان ذلك كفارة لهم - وتابوا وحسنت توبتهم ، وهم في نفس الوقت قلة نادرة جداً ؛ لا ينبغى أن يغلب شأنهم وحالهم على حال الألوف المؤلفة من الصحابة الذين ثبتوا على الجادة والصراط المستقيم ، وجانبوا المأثم ، والمعاصى ما كبر منها وما صغر ، وما ظهر منها وما بطن ، والتاريخ الصادق أكبر شاهد على هذا " (1) أ 0 هـ

ويؤكد ما سبق الإمام الأبيارى (2) بقوله : " وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم ، واستحالة المعصية عليهم ، وإنما المراد : قبول روايتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية ، إلا أن يثبت ارتكاب قاذح ، ولم يثبت ذلك ولله الحمد ! فنحن على استصحاب ما كانوا عليه فى زمن رسول الله ﷺ ، حتى يثبت خلافه ، ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير ، فإنه لا يصح ، وما صح فله تأويل صحيح " (3) أ هـ 0

1 () دفاع عن السنة للدكتور محمد أبو شهبه ص 92، 244 بتقديم وتأخير وينظر : الحديث والمحدثون للدكتور محمد أبو زهو ص 150 وما بعدها ، وتدريب الراوى 2/216 هامش 0
2 () الأبيارى هو : على بن إسماعيل بن على بن عطية الأبيارى ، نسبه إلى " إبيار " بلدة بمديرية الغربية، وهى بفتح الهمزة وبعدها ياء مثناة من تحت وبعدها ألف، ثم راء مهملة، وبعضهم يصحفها بانبار بنون بعد الهمزة 0 وهو من العلماء الأعلام، وأئمة الإسلام، فقيه مالكى محدث أصولى 0 من مؤلفاته " شرح البرهان " لإمام الحرمين فى الفقه مات سنة 618 هـ 0 له ترجمة فى : الديباج المذهب 306 رقم 409، وحسن المحاضرة للسيوطى 1/454، وشجرة النور الزكية 1/166 رقم 520 0
3 () ينظر: فتح المغيث للسخاوى 3/96، وفتح الباقي على الفية العراقى للإمام زكريا الأنصارى 3/14، والبحر المحيط للزركشى 4/300، وإرشاد الفحول 1/278، والشفا للقاضى عياض 2/52 0

وحتى الآيات التي جاء فيها عتاب لهم أو لبعضهم شاهدة
بعدالتهم حيث غفر الله لهم ما عاتبهم فيه وتاب عليهم قال

تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذْ جَاءُوا بِالسَّيِّئَاتِ فَتَابْنَا عَلَيْهِمْ إِنَّ لِلَّهِ أَنْفُسًا مَعْرُوفَةً ﴾ (1)
﴿ وَالَّذِينَ إِذْ جَاءُوا بِالسَّيِّئَاتِ فَتَابْنَا عَلَيْهِمْ إِنَّ لِلَّهِ أَنْفُسًا مَعْرُوفَةً ﴾ (1)

(1) وتأمل ختام العتاب " **إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** " وهل بعد
مغفرة الله من شيء؟! 0

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذْ جَاءُوا بِالسَّيِّئَاتِ فَتَابْنَا عَلَيْهِمْ إِنَّ لِلَّهِ أَنْفُسًا مَعْرُوفَةً ﴾ (2)

وتأمل ختام الآية " **إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ
الرَّحِيمُ** " (2) 0

وغير ذلك من الآيات الشاهدة بمغفرة الله من لهم لما ارتكبوا من بعض
المعاصي - وسيأتي ذكر بعضها في الرد على الشبهات حول عدالة الصحابة
0

إن تلك الآيات التي جاء فيها عتاب للصحابة أو لبعضهم لارتكابهم بعض
المعاصي لخير دليل شاهد على ما سبق ذكره ، من أن المراد بعدالتهم
جميعاً عصمتهم من الكذب في حديث رسول الله ﷺ وليس معنى عدالتهم
عصمتهم من المعاصي أو من السهو أو الغلط، فهذا لم يقل به أحد من أهل
العلم 0 وحتى مع ارتكاب بعضهم لبعض الذنوب، فقد امتن الله ﷻ عليهم
بالتوبة والمغفرة لذنوبهم 0

وما هذه المنة من ربهم ﷻ إلا بيان لعباده مؤمنهم وكافرهم إلى قيام
الساعة ؛ بعظم مكانة من اختارهم لصحبة سيد أنبيائه ورسوله ﷺ ، وأن
التجريح والقذح في تلك المكانة والعدالة إنما هو تجريح وقذح فيمن بوأهم
تلك المكانة ، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس !!!
نعوذ بالله ﷻ من الخذلان 0

ثانياً : دلالة السنة المطهرة على عدالة الصحابة ﷻ :

1 () الآيات 67 - 69 من سورة الأنفال 0
2 () الآية 118 من سورة التوبة 0

وهذا الحديث مؤكد لقوله تعالى : **مُحَمَّدٌ سُبُّ اللَّهِ وَالَّذِينَ**
مَعَهُ لَشِدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ **بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ كَمَا تَرَاهُمْ يَنْبَغُونَ**
فَضْلًا **النُّورَةَ** **فَلْيَسْتَأْذِنُوا** **لِلنَّاسِ**
الْأَجِلِ كَرِهَ اللَّهُ مُطَاعَهُمْ فَازْرَهُ
سُوقِهِ **لِلنَّاسِ**
0⁽¹⁾

ويؤكد ابن مسعود ما سبق من الآية والحديث قائلاً : " إن
الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد خير قلوب العباد، فاصطفاه
لنفسه وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد
قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون عن دينه " 0⁽²⁾

يقول الإمام الأمدى (3) : " واختيار الله لا يكون لمن ليس يعدل " 0⁽⁴⁾

5- وقال : " لا تسبوا أصحابي 0 لا تسبوا أصحابي : فوالذي
نفسى بيده! لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مدَّ
أحدهم، ولا تصيفه " 0⁽⁵⁾

1 () الآية 29 من سورة الفتح 0
2 () أخرجه أحمد في مسنده 1/379، وقال الهيثمي في مجمع
الزوائد 1/178 رواه أحمد ورجاله موثقون 0 ورواه ابن عبد
البر في مقدمة الاستيعاب 1/12، 13 0
3 () هو: علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي ، المكنى بأبي
الحسن، الملقب بسيف الدين، كان فقيهاً أصولياً منطقياً ، حسن
الأخلاق، فصيح اللسان بارع البيان 0 من مصنفاته : الإحكام في
أصول الأحكام ، ودقائق الحقائق في الحكمة ، مات سنة 631 هـ 0
له ترجمة في : وفيات الأعيان 3/293 رقم 432، وطبقات
الشافعية لابن السبكي 8 /306 رقم 1207، والبداية والنهاية
140/ 13 .

4 () الإحكام في أصول الأحكام للأمدى 2/82 0
5 () أخرجه مسلم (بشرح النووي) كتاب فضائل الصحابة، باب
تحريم سب الصحابة 8/332 رقم 2540، والبخاري (بشرح فتح
الباري) كتاب فضائل الصحابة، باب قول " لو كنت متخذاً
خليلاً " 7/25 رقم 3673، من حديث أبي هريرة 0

يقول الصحابي الجليل سعيد بن زيد بن عمرو⁽¹⁾، أحد
العشرة المبشرين بالجنة ﷺ لما سمع رجلاً من أهل الكوفة يسب رجلاً من
أصحاب رسول الله ﷺ قال : " ... **والله لمشهد شهده رجل يغبر فيه**
وجهه مع رسول الله ﷺ : أفضل من عمل أحدكم ، ولو عمر عمر
نوح عليه السلام " (2) 0

يقول فضيلة الشيخ محمد الزرقاني - رحمه الله - "فأنت
تري من هذه الشهادات العالية في الكتاب والسنة ، ما يرفع مقام الصحابة
إلى الذروة ، وما لا يترك لطاعن فيهم دليلاً ، ولا شبهة دليل 0
والواقع أن العقل المجرد من الهوى والتعصب ، يحيل على الله في
حكيمته ورحمته ، أن يختار لحمل شريعته الختامية ، أمة مغموزة ، أو طائفة
ملموزة ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً 0

ومن هنا كان توثيق هذه الطبقة الكريمة طبقة الصحابة ، يعتبر دفاعاً
عن الكتاب ، والسنة ، وأصول الإسلام من ناحية ، ويعتبر إنصافاً أدبياً لمن
يستحقونه من ناحية ثانية ، ويعتبر تقديراً لحكمة الله البالغة في اختيارهم
لهذه المهمة العظيمة من ناحية ثالثة 0

كما أن توهينهم والنيل منهم ، يعد غمراً في هذا الاختيار الحكيم ،
ولمراً في ذلك الاصطفاء والتكريم ، فوق ما فيه من هدم الكتاب ، والسنة ،
والدين " (3) **أ 0 هـ 0**

ثالثاً : دلالة إجماع الأمة على عدالة الصحابة ﷺ :

أجمعت الأمة - إلا من شذ ممن لا يعتد بخلافهم (4) 0 على ما سبق من
تعديل الله ﷻ ورسوله ﷺ للصحابة أجمع ، والنقول في هذا الإجماع كثيرة عن
علماء الأمة ، من المحدثين ، والفقهاء ، والأصوليين 0

يقول الخطيب البغدادي : "إنه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله فيهم
شئ مما ذكرناه ، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة ، والجهاد ،

1 () له ترجمة في: الإستيعاب 2/614 رقم 982، وأسد الغابة
2/476 رقم 2076، والإصابة 2/44 رقم 3271، وتاريخ
الصحابة ص 25 رقم 8، ومشاهير علماء الأمصار ص 13 رقم
0 11
2 () أخرجه أحمد في مسنده 1/187، و أبو داود في سنته كتاب
السنة، باب في الخلفاء 4/212 رقم 4650، وصحح إسناده
الشيخ أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند 3/108 0
3 () مناهل العرفان في علوم القرآن 1/336 - 337 0
4 () راجع أقوالهم في : تدريب الراوي 2/214، وفواتح الرحموت
2/155 - 156، والبحر المحيط 4/299، 300، وإرشاد الفحول
1/274 - 278 0

والنصرة، وبذل المهج، والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين : القطع على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين، الذين يجيئون من بعدهم أبد الأبدين 0 هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء⁽¹⁾ 0

وقال ابن الصلاح : " للصحابة بأسرهم خصيصة ، وهى أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب، والسنة، وإجماع من يعتد به فى الإجماع من الأمة"⁽²⁾ 0
وقال العراقي : " إن جميع الأمة مجمعة على تعديل من لم يلبس الفتن منهم وأما من لابس الفتن منهم وذلك حين مقتل عثمان ؓ فأجمع من يعتد به أيضاً فى الإجماع على تعديلهم إحساناً للظن بهم، وحملاً لهم فى ذلك على الاجتهاد "⁽³⁾ 0

وقال الإمام الغزالي : "والذى عليه سلف الأمة ، وجماهير الخلق ، أن عدالتهم معلومة بتعديل الله ؓ إياهم وثنائه عليهم فى كتابه، فهو معتقدنا فيهم ، إلا أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد لفسق مع علمه به، وذلك مما لا يثبت فلا حاجة لهم إلى التعديل - ثم ذكر بعض ما دل على عدالتهم من كتاب الله ؓ وسنة رسوله ؓ ثم قال : فأى تعديل أصح من تعديل علام الغيوب - سبحانه - وتعديل رسوله ؓ كيف ولو لم يرد الثناء لكان فيما اشتهر وتواتر من حالهم فى الهجرة، والجهاد، وبذل المهج، والأموال، وقتل الآباء والأهل، فى موالة رسول الله ؓ، ونصرته، كفاية فى القطع بعدالتهم"⁽⁴⁾ 0

فهذه النقول المباركة للإجماع من هؤلاء الأئمة وغيرها كثير 0 كلها فيها بيان واضح، ودليل قاطع على أن ثبوت عدالة الصحابة عموماً بلا استثناء، أمر مفروغ منه ، ومسلم به 0 فلا يبقى لأحد شك ، ولا ارتياب بعد تعديل الله ؓ ورسوله ؓ وإجماع الأمة على ذلك⁽⁵⁾ 0

1 () الكفاية ص 96 0
2 () علوم الحديث ص 176 0
3 () شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة للعراقي 3/13، 14 0
4 () المستصفي 1/164، وينظر : الإحكام للأمدى 2/81، 82، والبحر المحيط للزرکشى 4/299
5 () ينظر : المكانة العلمية لعبد الرزاق الصنعاني فى الحديث النبوى لفضيلة الأستاذ الدكتور إسماعيل الدفتار 1/291 مبحث (لا يستثنى فى ثبوت العدالة أحد من الصحابة)، وينظر : توضيح الأفكار 2/470، 471 .

"وإذا تقرر لك عدالة جميع من ثبتت له الصحة ، علمت أنه إذا قال الراوى عن رجل من الصحابة، ولم يسمه كان ذلك حجة، ولا يضر الجهالة، لثبوت عدالتهم على العموم"⁽¹⁾ 0

قال الإمام الجوينى : "ولعل السبب فى قبولهم من غير بحث عن أحوالهم ، والسبب الذى أتاح الله الإجماع لأجله، أن الصحابة هم نقلة الشريعة، ولو ثبت توقف فى رواياتهم، لانحصرت الشريعة على عصر رسول الله ﷺ، ولما استرسلت على سائر الأعصار"⁽²⁾ 0

أولئك آبائى فجئنى بمثلهم *** إذا جمعنا يا جرير المجامع
غمرهم الله برحمته ورضوانه ... أمين 0

1 () إرشاد الفحول للشوكانى 1/278، وينظر : فتح المغيـث
للسخاوى 3/97 0

2 () البرهان فى أصول الفقه 1/242، وينظر : إرشاد الفحول
1/275 0